journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204

المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025

Date of Publication: 04-06-2025 pages: 209-235 Year: 2025 N°: 01 Volume: 39

متطلبات تفعيل الوسائل البديلة لتسوية منازعات الصيرفة الإسلامية في الجزائر – التحكيم أنموذجا –

Requirements for activating alternative means of settling Islamic banking disputes in Algeria – Arbitration as a model -

الدكتور. قداري فوزي
Keddari.fouzi@gmail.com
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة

تاريخ الإرسال: 2025/01/02 تاريخ القبول: 2025/04/22

الملخـــص:

حاولت السلطات الجزائرية توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر من خلال فتح المجال لممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية من خلال مؤسسات مصرفية محلية، الأمر الذي انبثق عنه تأسيس العديد من النوافذ أو الشبابيك الإسلامية في الجزائر، وفي ظل منظومة قضائية تقليدية في الجزائر وانعدام الخبرة والتشريعات المناسبة، الأمر الذي يضع هذا النشاط في مواجهة تحديات المنازعات المصرفية الإسلامية مستقبلا.

وفي هذا الصدد تم طرح عدة بدائل لتسوية المنازعات خارج القضاء المندرجة ضمن نشاط الصيرفة الإسلامية سواء على مستوى البنوك الإسلامية أو حتى الشبابيك أو النوافذ الإسلامية، حيث تم التركيز على أهم بديل وهو التحكيم المصرفي الإسلامي، ومحاولة تحليل متطلبات تفعيله في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الوسائل البديلة عن القضاء، التحكيم المصرفي، توحيد المرجعية الشرعية، الحوكمة الشرعية.

ABSTRACT:

The Algerian authorities tried to localize Islamic banking in Algeria by opening the way for practicing Islamic banking activity through local banking institutions, which resulted in the establishment of many Islamic windows or windows in Algeria, and in the light of a traditional judicial system in Algeria and the lack of experience and appropriate legislation, which puts this activity in the face of the challenges of Islamic banking disputes in the future.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204

المجلد: 39	العدد: 01	السنة: 2025	الصفحة: 209–235	تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39	N°: 01	Year: 2025	pages: 209-235	Date of Publication: 04-06-2025

In this regard, several alternatives were proposed for settling disputes outside the judiciary that fall within the scope of Islamic banking activity, whether at the level of Islamic banks or even Islamic windows or windows, where the focus was on the most important alternative, which is Islamic banking arbitration, and an attempt was made to analyze the requirements for its activation in Algeria.

Keywords: Alternative means to the judiciary, banking arbitration, unification of the Sharia reference, Sharia governance.

التمهيـــد:

تعتبر المنازعات من أهم المواضيع التي تندرج ضمن حوكمة المؤسسات الاقتصادية، وعلى رأسها المؤسسات المالية والمصرفية، نظرا للتعامل المالي والنقدي بين أطراف العقود وما يكتنفه من شبهات وشكوك واتهامات قد تفضي إلى القضاء كمرحلة لتسوية هذه الإشكالات، لكن التحدي المزدوج الذي تواجهه مؤسسات الصيرفة الإسلامية في الجزائر هو مقدرة القضاء على ضمان هذه التسوية في ظل القوانين السارية، مع ضبابية توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر، الأمر الذي يطرح تحديات تشريعية ومؤسسية، مما يتطلب تسليط الضوء على الجوانب القانونية التي يجب تعديلها بما يضمن تطبيق هذه الألية، و الجانب المؤسسي الذي يضمن الإشراف على تنفيذ والرقابة على هذه الألية في تسوية منازعات الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

إشكالية البحث

تتمحور إشكالية البحث في الإجابة على السؤال التالي:

ما هي المتطلبات المؤسسية والقانونية لضمان تطبيق ألية التحكيم المصرفي الإسلامي في الجزائر؟

فرضيات البحث:

- ✓ توحيد المرجعية الشرعية تساهم في تفعيل ألية التحكيم المصرفي الإسلامي.
- ✓ يلعب بنك الجزائر دورا مهما في الإشراف على تنظيم التحكيم المصرفي الإسلامي.
- ✓ تعديل القانون النقدي والمصرفي المطلب اللازم لتفعيل تسوية المنازعات المصرفية الإسلامية خارج القضاء.

أهداف البحث:

- ✓ التعريف بالأليات خارج القضاء في تسوية منازعات المصرفية الإسلامية.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

- ✓ إبراز دور التشريع القانوني في معالجة الكثير من تحديات توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر.
- ✓ زيادة ثقة الجمهور والمتعاملين من خلال تفعيل ألية التحكيم المصرفي الإسلامي.

المطلب الأول: المقومات الأساسية لتوطين الصيرفة الإسلامية

تفعيل أليات مناسبة لتسوية منازعات الصيرفة الإسلامية خارج القضاء، يحتاج إلى توفير المقومات الأساسية لنشاط الصيرفة الإسلامية، فالمنازعات هي نتيجة لنشاط مؤسسات الصيرفة الإسلامية التي مارست بعض التطبيقات الخاصة بمنتجات الصيرفة الإسلامية، وبالتالي يجب أن نشير إلى المقومات اللازمة لنشاطها، مما يسمح باقتراح المتطلبات المؤسسية والتشريعية اللازمة لتسوية منازعاتها.

أولا: المقومات القانونية

يحتاج أي نظام مصرفي يسعى الى الاستفادة من منتجات الصيرفة الإسلامية إلى ترسانة قانونية تتجاوب مع مختلف المتطلبات اللازمة لذلك، تتضمن هذه القوانين عدة محاور يتم إصدارها من خلال التنسيق والمطابقة مع المؤسسات المالية الإسلامية الدولية الفاعلة في هذا المجال على غرار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[*]، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية[**]، وما يهم موضوع هذا البحث المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم[***]، نوضح ذلك من خلال الشكل التالي:

*: تهدف على تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والحوكمة الخاصة بالمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية.

**: تقوم بتشجيع التعاون وإصدار المعايير الاحترازية والرقابية.

***: تقوم بالفصل في المنازعات المصرفية والمالية من خلال التحكيم والمصالحة وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

شكل رقم (11–):المكونات الأساسية للمنظومة التشريعية التي تدعم توطين الصيرفة الإسلامية

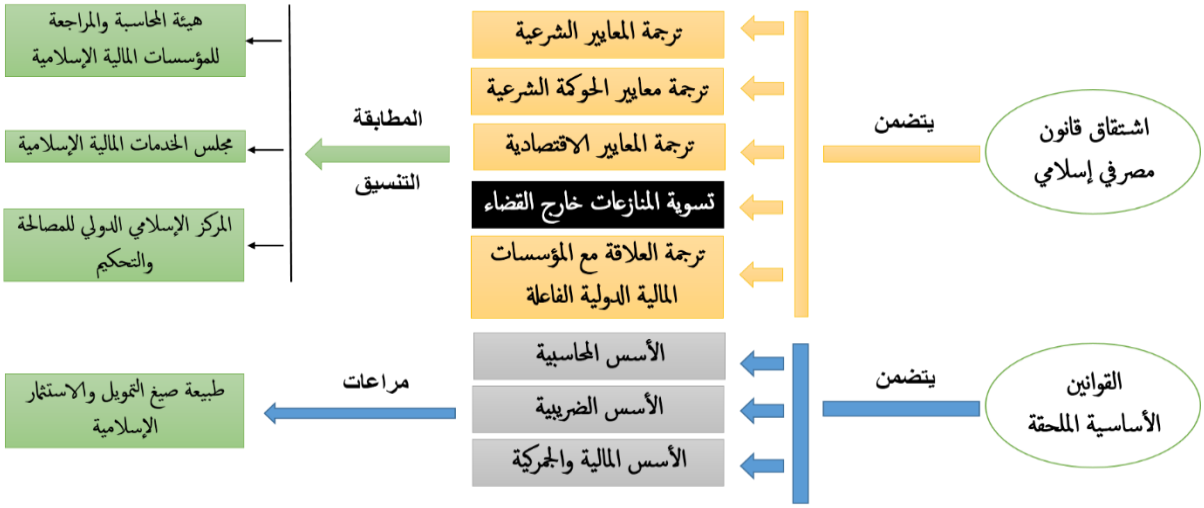

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (العابدين، 2014، الصفحات 42–55)

تتجلى أهمية المنظومة القانونية في دعم توطين الصيرفة الإسلامية، من خلال تحديد جميع الأطر التي يحتاجها هذا النشاط، والإلمام بكل الجوانب المؤسسية والتنظيمية، وتغطية الجانب الشرعي المعتمد وعدم تجاوزه.

ثانيا: المقومات الشرعية

تتمثل المقومات الشرعية التي تخدم دراستنا فيما يلي:

أ–توحيد المرجعية الشرعية

أ–1–تعريف توحيد المرجعية الشرعية

وفقا لمجلس الخدمات المالية الإسلامية فإن المرجعية الشرعية تتمثل في الفتاوى والقرارات الشرعية التي تقدمها الهيئة الشرعية المعنية رسميا"، وعليه فالمرجعية الشرعية هي ما يصدر من قرارات وأحكام وفتاوى عن هيئات الرقابة الشرعية (الزهرة و زيدان، 2020، صفحة 567).

لكن في كثير من الأحيان تختلف الهيئات الشرعية الداخلية في قراراتها وفتاواها مما يطرح تساؤل فيما يخص القواعد والتوجهات وحتى المذاهب الفقهية المعتمدة في تحرير الفتاوى، وبالتالي أصبح توحيد المرجعية الشرعية أكثر من الضروري.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

وعليه يتضمن مفهومها الجهة المسؤولة عن شرعية المعاملات، دون مراعات الاختلافات الناشئة، وبالتالي توحيد المرجعية الشرعية تحتاج لتعريف أكثر دقة، حيث عرفت على أنها معيرة الفتوى التي تتحكم في المالية الإسلامية ولا يقصد بها توحيد الآراء الفقهية (مشعل، توحيد المرجعية الشرعية للصناعة المالية الإسلامية على المستوى الدولي تقييم الواقع وخارطة الطريق المقترحة، 2017، صفحة 12)، وهذا يستلزم تأسيس جهة لها سلطة عليا أو تخصيص هيئة لذلك تتحكم في جميع المصطلحات المالية والمحاسبية المتعلقة بالاستثمار الاسلامي، حيث يكون رأيها ملزم (العابدين، 2014، صفحة 47).

أ-2--الحاجة إلى توحيد المرجعية الشرعية

تعتبر مطلب شرعي وتنظيمي، وهذا راجع إلى تزايد الهيئات الشرعية الداخلية يتسبب في تعدد المرجعيات واستخدام تنوع الفتوى وسيلة للمنافسة (مشعل، حوكمة هيئات الرقابة الشرعية، 2011، الصفحات 5–6).

شكل رقم (1–2): اعتبارات توفير مرجعية شرعية موحدة

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (الزهرة و زيدان، 2020، الصفحات 569–570).

من خلال الشكل توحيد المرجعية الشرعية عامل مهم في كسب ثقة الجمهور من خلال تجاوز الكثير من المسائل الغامضة وعدم ترك المجال مفتوح، وبالتالي تعدد المفاهيم والفتاوى التي قد تؤثر على فهم أطراف العقد المالي والاستثماري الإسلامي.

ب–الإطار العام للحوكمة الشرعية

يجب الإحاطة ببعض مفاهيم الحوكمة الشرعية، وهذا كما يلي:

ب–1–مفهوم الحوكمة الشرعية

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

هي امتداد لمفهوم الحوكمة التقليدية لكن بمفهوم يستمد أسسه من الشريعة الإسلامية، فالحوكمة الشرعية هي الأليات التي تدار بها المؤسسات، لضمان التحكم المناسب في نشاطاتها بما يتماشى مع الشريعة الإسلامية، هذا المفهوم يلزم على وجود هيئات رقابية شرعية تتأكد من أن العمليات التي تقوم بها المؤسسات المالية تتطابق مع الشريعة الإسلامية (عايدة و بلقاضي، 2022، صفحة 58).

عرفها مجلس الخدمات المالية الإسلامية في الفقرة 3، المعيار رقم 10 الخاص بالمبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية الصادر في ديسمبر 2009، بأنها: "النظام الذي يشير إلى مجموعة من الترتيبات التنظيمية التي للتأكد أن هناك إشرافا شرعيا فعال ومستقل"، وبهذا يمكن تعريف الحوكمة الشرعية نستنتج أنها الوسيلة أو التنظيم الذي من خلاله يتم ضمان تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

ب–2–مرتكزات الحوكمة الشرعية

تتلخص الحوكمة الشرعية في ضمان السلامة الشرعية والإفصاح وكيفية الرقابة عليهما.

جدول رقم (1–1): المرتكزات الرئيسية للحوكمة الشرعية

المرتكز		الضابط
حوكمة الفتوى والتشريع		ويقصد بها إنشاء مرجع تشريعي معياري للمعاملات، أي حوكمة تضمن اتباع المؤسسة للتعاليم الصحيحة أحكام الشريعة الإسلامية من خلال تطبيقها للفتاوى والقرارات الشرعية الصحيحة.
حوكمة الرقابة الشرعية		وهي الحوكمة التي تضمن أن عمليات المؤسسة وأنشطتها تتم وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، مع كشفها عن أي مخالفات شرعية وقعت، والسعي لمعالجتها والتأكد من عدم وقوعها مجددا ولكي يتم ضبط ذلك البد أن تتوافر ما يلي
	رقابة شرعية مركزية	وهو وجود جهاز رقابي شرعي لدى الجهات الرقابية للدولة، يفحص مدى توافق إطار حوكمتها الشرعي مع القوانين والتعليمات ذات الصلة، ومدى التزام المؤسسات بأحكام الشريعة الإسلامية.
	رقابة شرعية داخلية	أن يكون لمؤسسة التمويل الإسلامي جهاز رقابة شرعي داخلي يقوم بالتأكد من التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية، والكشف عن أي مخالفات أو انحرافات وقعت والتبليغ عنها على الفور.
	رقابة شرعية خارجية	أن يكون هناك جهاز شرعي خارجي مستقل على المؤسسة لفحص مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية، وتقديم تقرير سنوي للجمعية العامة حول مدى الت ازم المؤسسة بذلك.
حوكمة الإفصاح الشرعي		وهي التي يتم من خلالها طمأنة أصحاب المصلحة لمؤسسة ما أن جميع أنشطتها وعملياتها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، والإفصاح عن جميع القضايا والفتاوى الشرعية ذات الصلة، كمنهجية الإفتاء والرقابة، ومحاسبة الزكاة وغيرها.

المصدر: أنظر: (الناهض و يونس، 2017، الصفحات 18–22).

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

تتجلى أهمية الجهة المركزية التي تشرف على ضمان بند حوكمة التشريع، وبند حوكمة الرقابة الشرعية، الأمر الذي يساهم في التخفيف من المنازعات القضائية الناتجة عن الخلل في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

ب–3–مكونات الإطار العام للحوكمة الشرعية

يتضمن الإطار مجموعة من المبادئ ، وهذا كما يلي:

جدول رقم (1–2): العناصر الجوهرية للإطار العام للحوكمة الشرعية

العنصر	المضمون
المسؤولية	تحديد مسؤوليات وواجبات كل طرف ضمن إطار الحوكمة الشرعية بما يضمن تحمل المسؤولية والمساءلة.
الكفاءة	التأكد من توافر المهارات والخبرات لدى الهيئات الشرعية والجهاز الشرعي لدى المؤسسة، مع العمل على تطوير أدائهم
الاستقلالية	الحفاظ على استقلالية الجهاز الشرعي في إصدار الفتاوى الشرعية وفق ضوابط الاجتهاد مما يضمن ثقة أصحاب المصلحة
السرية	حفظ معلومات المؤسسة أن تبقى سرية لدى أعضاء الجهاز الشرعي.
التناسق	ضمان الإجماع أو الأغلبية بين أعضاء الهيئة الشرعية في قرارتها الشرعية، مما يضمن الاحترافية والمصداقية والنزاهة.
الشفافية	الإفصاح عن كل البيانات اللازمة، في الوقت المحدد وبدقة شاملة لكل الوثائق.

المصدر: (عايدة و بلقاضي، 2022، الصفحات 211–212).

من خلال الشكل يمكن أن نسلط الضوء على مكونين يخدمان تسوية النزاعات خارج القضاء، وهذا كما يلي:

- **المسؤولية**: تعتبر كرادع لأي تصرف قد يؤدي إلى منازعات.
- **الشفافية**: تساهم في تحمل نتائج العقود الاستثمارية الإسلامية بناء على المعلومات المفصح عنها والتي تم قبول الاستثمار والشراكة عليها، وبالتالي تجاوز الكثير من المنازعات.

ب–4–علاقة الحوكمة الشرعية بتسوية المنازعات (ألية التحكيم):

تحتاج الحوكمة الشرعية من وجود نظام قضائي مستقل وسليم، ينفذ القوانين باستمرار وبكفاءة ونزاهة ويحافظ على احترام القوانين (سعاد و بلعزوز ، 2018، صفحة 179)، نوضح ذلك من خلال الشكل التالي:

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

شكل رقم (1–3): العلاقة بين الحوكمة الشرعية وألية التحكيم

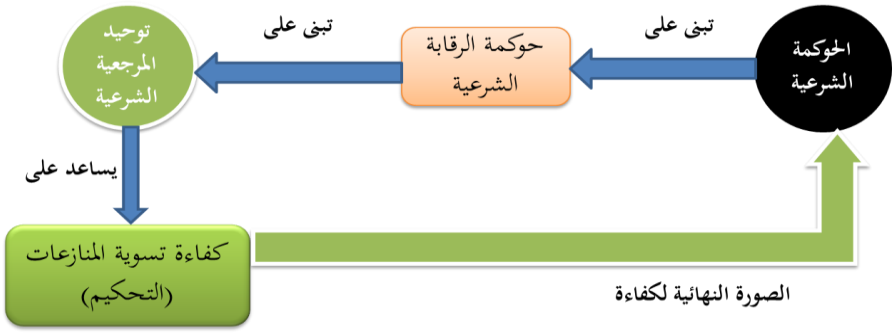

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على ما سبق.

من خلال ما سبق يساهم الإطار العام للحوكمة الشرعية في:

✓ **التقليل من الاختلافات**: على مستوى مفهومية مصطلحات المالية والمصرفية الإسلامية المتضمنة في العقود الاستثمارية.

✓ **نجاح تسوية المنازعات**: من خلال تأسيس المرجع المعتمد الذي يلجأ إليه المحكمين في ممارسة مهامهم.

✓ **كفاءة المحكمين**: التي نص عليها المركز الدولي الإسلامي للصلح والتحكيم* في المادة الرابعة الفقرة الأولى من اللائحة المرتبطة بالالتزامات الشرعية الأخلاقية، والتي نصت على الكفاءة العلمية والعملية التي يجب أن يتحلى بها الخبير والمصلح والمحكم، وهذا من خلال الإلمام بالجوانب الشرعية والفنية والقانونية الخاصة بالمعاملات المالية الإسلامية (iicra، 2024).

المطلب الثاني: أليات حل المنازعات القضائية في مجال الصيرفة الإسلامية

يتميز نشاط الصيرفة الإسلامية بمجموعة من الخصائص والأليات التي تختلف تماما عن نشاط الصيرفة التقليدية، الأمر الذي يجعل حل منازعاتها المصرفية يحتاج إلى مجموعة من القواعد وفق مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي ضمان تخصص القضاة والمحكمين، فضلا عن الانفتاح على مؤسسات تسوية منازعات المالية والمصرفية الإسلامية.

أولا: طبيعة المنازعات المصرفية الإسلامية

* هو مؤسسة دولية مستقلة غير ربحية، تأسست سنة 2005 بموجب اتفاقية دولية متعددة الأطراف ليكون أحد مؤسسات البنية التحتية للاقتصاد الإسلامي، تسعى لتمكين كافة المتعاملين في المجال من فض نزاعاتهم عبر الصلح والتحكيم المؤسسي.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

تتميز المنازعات ذات الطابع الاقتصادي، بالتعقيد لما تتضمنه من خبرات وتقنيات خاصة لتسويتها مقارنة مع باقي المنازعات (الكاهنة، 2018، صفحة 14)، وبالتالي فمنازعات المصرفية الإسلامية أكثر صعوبة بناء لما تم الإشارة إليه، يضاف إليه خصوصية الالتزام بالشريعة الإسلامية كتخصص دقيق لا يقبل التهاون فيه.

ثانيا: المحاكم الشرعية

تحتاج جاهزية المحاكم الشرعية إلى جوانب تأسيسية وقانونية وفنية، وبالتالي سد عدم جاهزيتها من خلال أقسام أو إدارات متخصصة في مجال المعاملات المالية والمصرفية الإسلامية، أو اللجوء إلى هيئات متخصصة خارج القضاء.

شكل رقم (2–1): المنظومة القضائية الممكنة في مجال المعاملات المالية والمصرفية الإسلامية

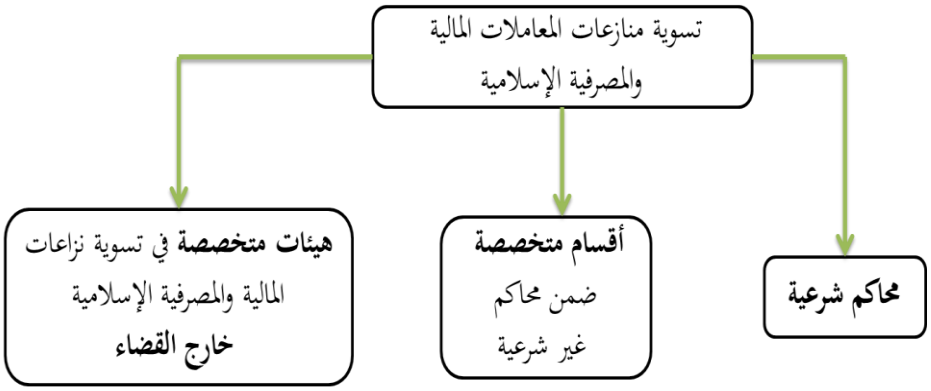

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على ما سبق.

ثالثا: الوسائل البديلة عن القضاء

تتميز الطرق الإسلامية البديلة لتسوية المنازعات، مقارنةً بالأساليب التقليدية، موافقة الأطراف على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في تحديد ادعاءاتهم، كاستبعاد الربا وغيرها. (أولاوي، 2024).

أ–الوساطة

الوساطة هي محاولة شخص ثالث التقريب بين أطراف النزاع والتقليل من الخلاف من خلال تفعيل الحوار وعرض أوجه الضعف والقوة بموضوع النزاع، لتنتهي المحاولة بقرار الأطراف قبول التسوية من عدمها (فرج، 2021، صفحة 49)، للوساطة شكلان (مجدوب، 1978، الصفحات 61–263):

← **شكل تقليدي**: تدخل وسيط خبير؛ من خلال اللقاءات الفردية والمشتركة، بالاعتماد على قوة الإقناع.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

شكل غير تقليدي: تدخل وسيط خبير؛ من خلال اللقاءات الفردية والمشتركة، بالاعتماد على قوة الإقناع، والقوة المادية للتأثير على إيجاد تسوية مقبولة.

أما الشريعة الإسلامية فتعتبر كذلك الوساطة من أنواع الإصلاح، سواء ما يصلح بين الناس، أو شفاعة، أو تحذير من شر أو دفعه (الزهراني، 2022، صفحة 95)، لا تختلف الوساطة في الشريعة الإسلامية عنها في التقليدية سوى اعتمادها بالإضافة إلى قوة الإقناع وفق تعاليم الشريعة الإسلامية.

ب–الصلح

يعرف على أنه اتفاق المتنازعين على فض النزاعات الناشبة بينهم وديا (قوادري، 2013، صفحة 95)، والصلح في الشريعة الإسلامية يعني الإصلاح بين المتباينين أو المختصمين بما أباح الله الإصلاح بينهما، ليتراجعا إلى ما فيه الألفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به (الزهراني، 2022، صفحة 97)، وبهذا يعتبر عنصر الودية في ايجاد تسوية في أسلوب الصلح هو ما يخالف أسلوب الوساطة الذي يعتمد على الاقناع سواء بالعقل أو بمقاصد الشريعة الإسلامية.

كما أشار بعض الباحثين إلى ان كل من الوساطة والصلح ترجع إلى شيء واحد وهو معنى الصلح ولكن تختلف في طريقة تنفيذها (الزهراني، 2022، صفحة 96).

ج–التحكيم:

1–تعريف التحكيم:

عرفته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من خلال المعيار الشرعي رقم 32، الصادر في نوفمبر 2017، الصفحة 801 بأنه: "اتفاق طرفين أو أكثر على تولية من يفصل في منازعة بينهم بحكم ملزم، كما جاء تعريفه في كتاب قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم 91، (9/8) بشأن مبدأ التحكيم في الفقه الإسلامي، 2020، ص286 بأنه: "اتفاق طرفي خصومة معينة على تولية من يفصل في منازعة بينهما بحكم ملزم يطبق الشريعة، وهو مشروع سواء أكان بين الأفراد أم في مجال المنازعات الدولية."

كما تم تعريف التحكيم في المجال المصرفي على أنه: "اتفاق طرفين أحدهما على الأقل مصرف على تسوية النزاع الذي نشأ أو قد ينشأ بينهما بمناسبة العمليات المصرفية، وذلك بإحالته إلى محكم أو أكثر للفصل فيه" (املودة، 2022، صفحة 625).

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

جدول رقم (2–1): إيجابيات ألية التحكيم في المنازعات المصرفية الإسلامية

العنصر	المضمون
الثقة	تمكن الطرفين من اختيار شخص أو جهة ما لثقتهما على عكس القضاء لا يمكن التعرف مقدما بالقاضي المكلف بالحكم.
الخبرة	يتمكن الطرفين من اختيار شخص ذو خبرة ومتخصص في مجال معين التي قد لا تتوافر لدى قاضي المحاكم لدى الدولة.
الوقت	يمكن توفير الوقت والمدة الزمنية لصدور الحكم على خلاف المحاكم التي قد تتطلب مدة زمنية طويلة.
النفقات	يمكن توفير أو اجتناب بعض النفقات التي في حالة اللجوء الى المحاكم على غرار الطعن والاستئناف وأتعاب المحامين وغيرها.
الإسناد	يتمكن الطرفين من اختيار القانون سواء كان محليا أو أجنبيا، ومن هذا المنطلق يمكن اسناد التحكيم لقواعد الشريعة الإسلامية خاصة في البلدان التي تعتمد على القوانين الوضعية.
التوافق	يمكن للمتنازعين من جنسيتين مختلفتين ويريد كل طرف اللجوء الى محاكم بلده فيكون التوفيق من خلال التحكيم الدولي.

المصدر: أنظر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (والي، 2007، الصفحات 14–15)

2–أنواع التحكيم:

يطلق على الجهة المسؤولة عن عملية التحكيم بمحكمة التحكيم والتي قد تكون فردا أو أكثر، أو هيئة مؤسسية تكلف بتحديد الأشخاص الذين يشرفون على عملية التحكيم المطلوبة، لذلك تتمثل أنواع التحكيم ما يلي:

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

شكل رقم (2–2): أنواع التحكيم المصرفي

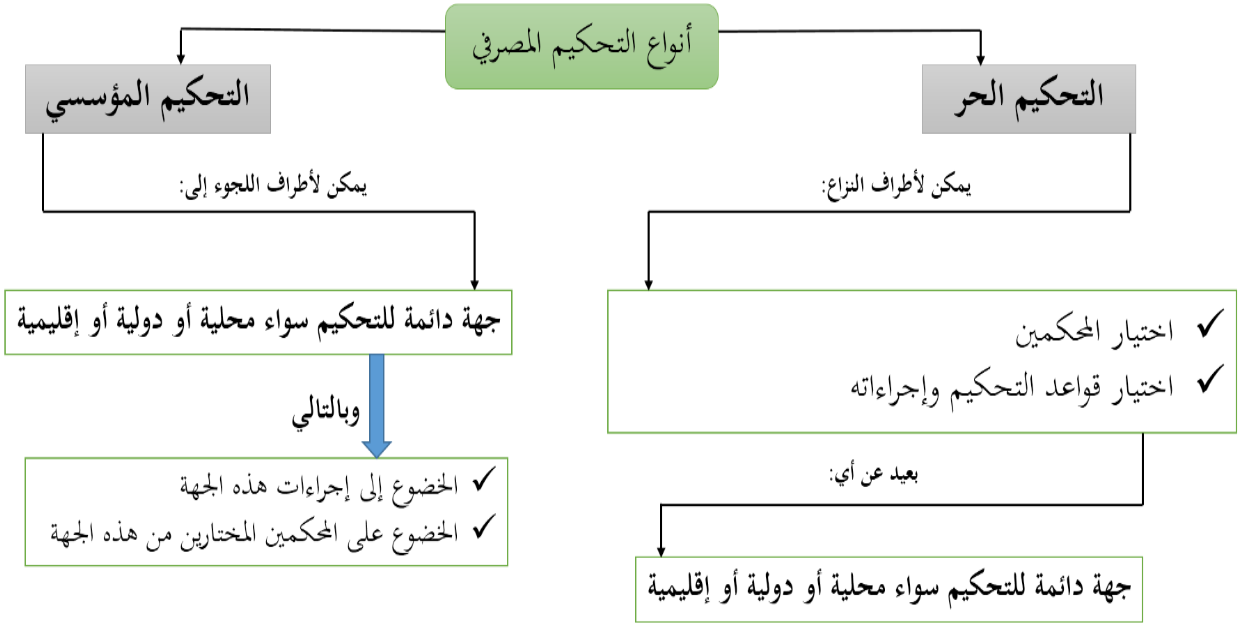

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (والي، 2007، صفحة 38) .

تعتمد المؤسسات المالية الإسلامية على الشريعة الإسلامي، حيث لا يوجد إشكال عند تطبيق الأحكام الشرعية على طرف من البلدان الإسلامية، إنما التصادم مع واقع البلدان غير الإسلامية التي تُلزم المؤسسات بأن تخضع للتشريعات والقوانين المحلية؛ ممّا يترتب عليه تطبيق القوانين غير الإسلامية (املودة، 2022، صفحة 625).

وهنا تبرز أهمية اللجوء للتحكيم الإسلامي للفصل في المنازعات، وخاصة أنّ النظم الوضعية تسمح للمتعاقدين بحرية اختيار القانون الواجب التطبيق على منازعاتهم، مع احترام النظام العام (والي، 2007، صفحة 14)، لكن في غياب مرجعية شرعية مغطاة بنصوص قانونية، كثير من الدول تلجأ إلى النص على الالتزام بالنصوص القانونية التقليدية الحاضرة فقط، وهو الأمر الذي يعتبر عائق على ممارسة مهنة التحكيم المصرفي الإسلامي.

المطلب الثالث: المتطلبات الأساسية لتفعيل التحكيم في مجال الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تحتاج ألية التحكيم في مجال المعاملات المالية والمصرفية الإسلامية إلى أسس وتشريعات مناسبة بهدف تجاوز الأليات التقليدية في مجال حل النزاعات المبنية على معايير وتشريعات تقليدية تخالف الكثير من مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، وعليه سوف نحاول بناء الية مناسبة تتضمن الجانب المؤسسي والتشريعي.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

أولا: نظرة حول الوسائل البديلة عن القضاء في التشريع الجزائري

اعتمد المشرع الجزائري الطـــرق البديلة كألية لتسوية النزاعات خارج القضاء على غرار الوساطة والصلح والتحكيم ضمن مواد وبنود قانون الإجراءات المدنية والإدارية، والقانون المدني الجزائري، وقانون الاستثمار الأجنبي وهذا لتجنب الكثير من الإجراءات التي يمليها القضاء، وهذا كما يلي:

1–الوساطة في التشريع الجزائري:

لقد نظم المشرع الجزائري الوساطة في الفصل الثاني من الباب الخامس من قانون الإجراءات المدنية والادارية، حيث تضمن استثناءات هذه الألية وشروطها ودور القاضي في تنظيمها، والشروط اللازم توفرها في شخص الوسيط (المادة 994 حتى المادة 1005 من القانون رقم 08–09 المتضمن قانون الاجراءات المدنية والادارية)، كما قام المشرع الجزائري بتحديد الصفات التكوينية والتخصصية للوسيط التي تضمن تأهيله لأداء مهام الوساطة، والذي يكون ضمن قوائم المحررة على مستوى المجلس القضائي (المادة 03 الفقرة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 09–100 المتضمن تحديد كيفيات تعيين الوسيط القضائي).

2–الصلح في التشريع الجزائري:

عرف القانون المدني الصلح بأنه:" الصلح ينهي به الطرفان نزاعا قائما ..وذلك بأن يتنازل كل منهما على وجه التبادل عن حقه" (المادة 459 من القانون 07–05، المعدل والمتمم للأمر رقم 75–58 المتضمن القانون المدني)، وعليه فالصلح هو إجراء التصالح كمرحلة أولية تسبق الدعاوى من خلال تسوية النزاع وديا قبل حسم النزاع بحكم قضائي نهائي (كيراني و زياد محمد، 2022، صفحة 575).

3–التحكيم في التشريع الجزائري

عرف المشرع الجزائري التحكيم من خلال جانبين، وهذا كما يلي (المادة 1007 والمادة 1011 من القانون رقم 08–09 المتضمن قانون الاجراءات المدنية والادارية):

← **شرط التحكيم:** عرف على أنه الاتفاق الذي من خلاله أو بموجبه يلتزم الأطراف في عقد متصل بحقوق متاحة* لعرض النزعات التي قد تثار شأن هذا العقد على التحكيم.

*: تتمثل الحقوق المتاحة في هذا القانون (المادة 1006 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية) فيما يلي:

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

اتفاق التحكيم: عرف على أنه الاتفاق الذي يقبل الأطراف بموجبه عرض نزاع سبق نشوءه على التحكيم.

كما تضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية الأحكام الخاصة بالتحكيم التجاري الدولي فيما يخص المنازعات المرتبطة بالمجال الاقتصادي بين دولتين على الأقل (المادة 1039 من القانون رقم 08–09)، يعتبر التحكيم التجاري الدولي من العوامل المساعدة على الاستثمار الأجنبي كضمان للمستثمر لتسوية منازعاته، حيث اعترفت الجزائر بالتحكيم كوسيلة للفصل في المنازعات مع المستثمر الأجنبي، وذلك من خلال النص في القانون رقم 22–18 المتعلق بترقية الاستثمار بإمكانية تجاوز هذا القانون وعدم اللجوء الى الجهات القضائية المختصة في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف صادقت عليها الدولة الجزائرية، تتعلق أحكامها بالمصالحة والوساطة والتحكيم (المادة 12 من القانون 22–18 المتعلق بترقية الاستثمار)، الأمر الذي يهم مؤسسات الصيرفة الإسلامية الأجنبية التي استثمرت في الجزائر وأنشأت فروع لها على غرار بنك البركة وبنك السلام الجزائري. تكمن الإشكالية في تشريع التحكيم في الجزائر في ثلاث جوانب مهمة متمثلة في:

شكل رقم (3–1): تحديات تشريع التحكيم على المنازعات المالية والمصرفية الإسلامية في الجزائر

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (المادة 1039 من القانون رقم 08–09 المتضمن قانون الاجراءات المدنية والإدارية، ص92)

✓ في الحقوق التي له مطلق التصرف فيها.
✓ لا يجوز التحكيم في المسائل المتعلقة بالنظام العام أو حالة الأشخاص وأهليتهم.
✓ لا يجوز للأشخاص المعنوية العامة أن تطلب التحكيم ما عدا علاقاتها الاقتصادية الدولية أو في إطار الصفقات العمومية.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

ثانيا: متطلبات تفعيل التحكيم المصرفي الإسلامي في الجزائر

كسبا لثقة الجمهور لا يمكن الانتظار الى غاية توفر الشروط اللازمة لتأسيس محاكم شرعية قائمة بذاتها لذلك كان من الضروري إرفاق مسؤولية التحكيم إلى جهة تتمتع بثقة ومكانة تسمح لها بتقمص هذه المسؤولية الانتقالية، تتكون العملية التحكيمية من طرفي النزاع ومحكم أو أكثر، لكن ليس في جميع الأحوال تعتبر هذه التركيبة كافية، لذلك تحتاج هذه العملية إلى جهة أو هيئة تشرف على عملية التحكيم المصرفي الإسلامي، وهذا من خلال الجمع بين الجانب المؤسسي والجانب التشريعي، نوضح ذلك كما يلي:

أ–الجانب المؤسسي:

يجب الإحاطة بطبيعة الجهة المؤسسية ودورها في مجال التحكيم المصرفي الإسلامي، وهذا من خلال ما يلي:

أ–1–معالم الجهة المشرفة على تنظيم التحكيم المصرفي الإسلامي في الجزائر

في ظل غياب محاكم شرعية في الجزائر فضلا عن عدم وجود أقسام متخصصة في المجال المالي والمصرفي الإسلامي، كان من الضروري اللجوء إلى ألية التحكيم كبديل عن القضاء التقليدي المبنى على القواعد القانونية التقليدية والتي قد تخالف في كثير من الأحيان الأحكام والمبادئ الشرعية.

بادر بنك الجزائر بإصدار نظام خاص يتضمن تنظيم العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية (النظام رقم 20–02)، وهذا في إطار محاولة تسريع وتيرة إدماج الصيرفة الإسلامية في الجزائر، والذي نتج عنه ما يلي:

- ✓ فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية.
- ✓ تأسيس هيئات شرعية داخلية.
- ✓ تأسيس الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

الأمر الذي طرح مسالة تسوية النزاعات المصرفية الإسلامية وكيفية تنظيمها، خاصة وأن قانون الإجراءات المدنية والإدارية يولي المحاكم تنظيم عملية التحكيم في حالة عدم الاتفاق على محكمين، لكن بعد تأسيس الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية يمكن تفعيل دورها في هذا المجال.

أ–1–1–الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 235–209 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

قام المجلس الإسلامي الأعلى (هيئة استشارية لدى رئاسة الجمهورية تأسست وفق المرسوم الرئاسي رقم 17- 141) بتأسيس هذه الهيئة من خلال مقرر خاص (مقرر المجلس الإسلامي الأعلى رقم 20–01)، وهذا بعد صدور النظام 20–02، مباشرة، وبهذا تكون هذه الهيئة قد تميزت بما يلي:

- ✓ تعتبر الهيئة تابعة إداريا إلى المجلس الإسلامي الأعلى.
- ✓ يقتصر دورها في منح شهادة المطابقة الشرعية للبنوك التقليدية (المادة 14 من النظام 20–02).

من خلال هذه المميزات برزت بعض معوقات تفعيل دور هذه الهيئة في مجال التحكيم المصرفي الإسلامي:

شكل رقم (3–2): الإشكالات الوظيفية التي تواجه دور الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

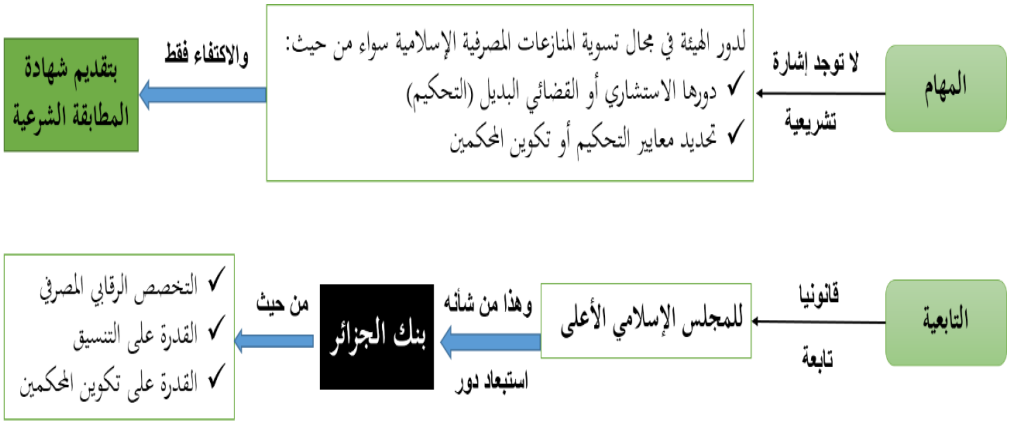

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على ما سبق.

أ–1–2–أهمية تفعيل دور بنك الجزائر في الإشراف على ألية التحكيم المصرفي الإسلامي

يمكن تلخيص أسباب أو ضرورة تفعيل دور بنك الجزائر بهذه المهمة من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (3–3): مبررات تفعيل دور بنك الجزائر في الإشراف على ألية التحكيم المصرفي الإسلامي

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

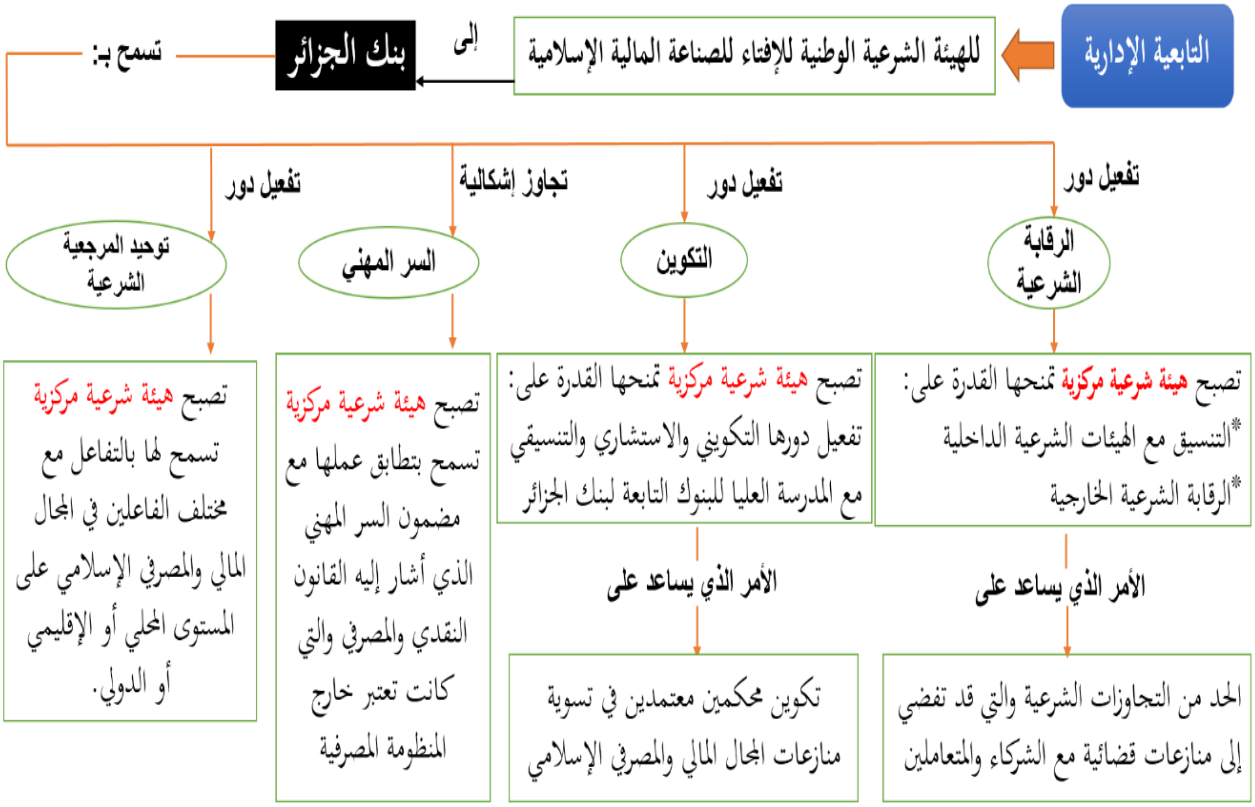

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (المادة 133 الخاصة بالسر المهني من القانون 23–09، ص21–22).

بناء على كل ما سبق يتوجب انشاء هيئة شرعية مركزية على مستوى بنك الجزائر أو الإدراج الإداري للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية إلى بنك الجزائر، لتفعيل الدور الاستشاري والتحكيمي الأمر الذي يسمح لها أن تكون جهة خبرة واستشارة شرعية، عند تأسيس محاكم شرعية أو أقسام متخصصة، أما في حالة عدم توفر ذلك يمكن أن تعمل كجهة تحكيم وفصل نظرا لامتلاكها كل الوسائل التي تمكنها من ذلك (محمود، 2018، صفحة 29)، وهذا بعد اللجوء إليها في حالة تعذر اختيار محكم أو عدم الاتفاق على ذلك بين أطراف النزاع، وبالتالي تقوم بعملية التحكيم من خلال تعيين محكمين معتمدين لديها وتكون قراراتهم ملزمة.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

شكل رقم (3–4): الدور الاستشاري والتحكيمي للهيئة الشرعية المركزية

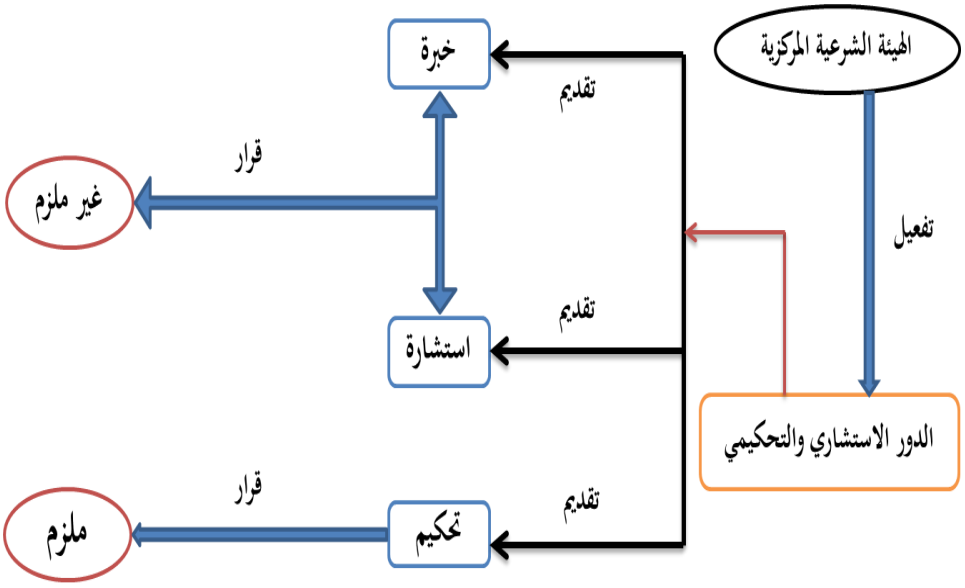

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على ما سبق.

يجب الإشارة أيضا إلى الضمانات التي تشجع على الاستثمار الأجنبي، حيث لم تدخر الدولة الجزائرية جهدا في استحداث آلية مستقلة للفصل في الطعون والشكاوى التي يقدمها المستثمرون، من خلال تأسيس لجنة وطنية عليا تابعة لرئاسة الجمهورية (المادة 11 من القانون 22–18، المتعلق بترقية الاستثمار)، تتولى دراسة هذه الطعون خارج القضاء.

وفي ذات السياق مع وجود رغبة الحكومة في الاستفادة من منتجات الصيرفة الإسلامية، وتشجيع الاستثمار الأجنبي في المجال المالي والمصرفي، يتطلب توفير ضمانات وكل ما يشجع على ذلك، من بين هذه الضمانات الألية التي تساهم في تسوية المنازعات المصرفية الإسلامية خارج القضاء، من خلال اقتراح هيئة شرعية مركزية تشرف على ذلك، خاصة مع عدم وجود محاكم شرعية ولا قواعد شرعية يعتمد عليها خارج القضاء في حالة التحكيم الحر.

ب–الجانب التشريعي

يعتبر الجانب التشريعي الغطاء الذي من خلاله تباشر الهيئة الشرعية المركزية المطلوب تأسيسها لمهامها المقترحة في هذا المجال، يمكن تحديد أهداف ومهام هذه الهيئة من خلال ما يلي:

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

جدول رقم (3–1): الأهداف الأساسية للمركز الدولي للصلح والتحكيم

الهدف	المضمون
إدارة الدعاوي	إدارة الدعاوي التحكيمية وفق أفضل الممارسات الدولية عبر قواعد التحكيم المعتمدة.
ضمان التدابير	اتخاذ كافة التدابير اللازمة لفض النزاعات المصرفية والمالية والتجارية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.
قوائم محكمين	توفير قوائم محكمين وخبراء في الصناعة المالية الإسلامية بلغات عدة وفي كافة المجالات.
نشر ثقافة التحكيم	نشر ثقافة التحكيم المتخصصة في المعاملات المالية الإسلامية عبر تنظيم الفعاليات العلمية.
نشر الدراسات	نشر الدراسات وتقديم المشورة القانونية ذات الصلة بنشاط المركز وأهدافه الداعمة للصناعة المالية الإسلامية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (موقع iicra، 2024).

سوف نحاول ترجمة الأهداف السابقة التي يتبناها المركز الدولي للصلح والتحكيم، إلى نصوص قانونية تتعلق بالهيئة الشرعية المركزية في اشرافها على ألية تسوية النزاعات المصرفية الإسلامية خارج القضاء وفي ظل عدم وجود محاكم شرعية متخصصة، وهذا من خلال ما يلي:

جدول رقم (3–2): الاقتراح الأول: تعديل التشريعات المتضمنة تسوية المنازعات خارج القضاء

			مضمون التعديل
الاقتراح الأول	تعديل التشريعات المنظمة لحل النزاعات	قانون الإجراءات المدنية والإدارية	➢ تعديل المادة **1041** من خلال إضافة فقرة إضافية تتضمن: "وفيما يخص تسوية منازعات النشاط المالي والمصرفي الإسلامي وفي حالة غياب التعيين أو في حالة صعوبة تعيين المحكمين يمكن للطرف الذي يهمه التعجيل اللجوء إلى الهيئة الشرعية المركزية التابعة لبنك الجزائر ". ➢ تعديل المادة **1023** من خلال إضافة فقرة إضافية تتضمن: "أما فيما يخص تسوية منازعات النشاط المالي والمصرفي الإسلامي يتم الفصل فيها وفقا قواعد القانون التي لا تعارض مع احكام ومبادئ الشريعة الإسلامية." فقرة إضافية: " في حالة تعارض نصوص القانون مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية تكون الأولوية في التطبيق للشريعة الإسلامية، وفق معايير توحيد المرجعية الشرعية التي تقرها الهيئة الشرعية المركزية التابعة لبنك الجزائر".
		القانون رقم 22–18 المتعلق بترقية الاستثمار	➢ تعديل المادة **11** من خلال إضافة فقرة إضافية تتضمن: "أما فيما يخص الاستثمار الأجنبي في المجال المالي والمصرفي الإسلامي تتولى الهيئة الشرعية الإسلامية التابعة لبنك الجزائر الإشراف على التحكيم المؤسسي".

المصدر: من إعداد الباحث.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

جدول رقم (3–3): الاقتراح الثاني: تعديل التشريعات النقدية والمصرفية

			مضمون التعديل
الاقتراح الثاني	التشريعات النقدية والمصرفية	القانون رقم 23–09 المتضمن القانون النقدي والمصرفي	إضافة قسم خامس ضمن الباب الثاني يتضمن ما يلي: ✓ المادة 01: تتضمن تأسيس الهيئة الشرعية المركزية. ✓ المادة 02: تتضمن تعريف بالهيئة الشرعية المركزية وهيكلها الوظيفي. ✓ المادة 03: تتضمن كيفية التعيين من خلال عبارة:" تتولى إدارة الهيئة الشرعية لجنة شرعية تعين بمرسوم رئاسي. ✓ المادة 04: تتضمن صلاحيات الهيئة الشرعية المركزية. ✓ المادة 05: تتضمن دورها الاستشاري والقضائي في تسوية نزاعات المالية والمصرفية الإسلامية خارج القضاء من خلال عملية التحكيم المالي والمصرفي الإسلامي، والقواعد الشرعية المعتمدة في التحكيم. ✓ المادة 06: العلاقة التنسيقية وتبادل الخبرات والمهام مع المؤسسات المالية الدولية المهتمة بالوساطة والصلح والتحكيم المصرفي الإسلامي.

المصدر: من إعداد الباحث.

جدول رقم (3–4): الاقتراح الثالث: إصدار قانون خاص بالتحكيم المصرفي الإسلامي

			مضمون التعديل
الاقتراح الثالث	إصدار قانون خاص	قانون متضمن تنظيم التحكيم المصرفي الإسلامي	يتضمن القانون ما يلي: ✓ مفاهيم التحكيم المالي والمصرفي الإسلامي. ✓ أسباب اللجوء إلى التحكيم المالي والمصرفي الإسلامي كبديل عن القضاء. ✓ خصائص الأشخاص المقبولين لمباشرة عملية التحكيم في مجال المالية والمصرفية الإسلامية. ✓ مراحل تكوين لجنة التحكيم وطرق تعينهم. ✓ طرق الطعن في أحكام التحكيم. ✓ النص على اعتماد قواعد القانون التي لا تعارض مع احكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وفي حالة التعارض الاولوية لأحكام الشريعة الإسلامية. ✓ الاعتراف بالتحكيم المصرفي الإسلامي الدولي. ✓ النص على الهيئات الدولية والإقليمية المتخصصة في عملية التحكيم الإسلامي.

المصدر: من إعداد الباحث.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –
journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria

ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204 ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

بناء على التعديلات المقترحة من خلال الجداول أعلاه التي طالت مختلف النصوص القانونية سواء على مستوى القوانين العامة أو الخاصة، يجب أن نشير في هذا الصدد إلى **قاعدة القانون الخاص يقيد القانون العام***، وبالتالي يمكن الاكتفاء بتعديل القانون النقدي والمصرفي (القانون **23–09**) أو إصدار قانون خاص بالتحكيم المصرفي الإسلامي يتضمن كل ما يخص التحكيم المالي والمصرفي الإسلامي، انطلاقا من تأسيس الجهة المخولة قانونا للإشراف على تنظيم عملية التحكيم المصرفي الإسلامي وتمثيل التحكيم المؤسسي، والذي يقيد جميع القوانين الأخرى السالفة الذكر.

يستحسن الجمع بين التعديلات السابقة خاصة فيما يخص القانون النقدي والمصرفي وقانون ترقية الاستثمار، حيث يشير هذا الأخير الى اعتماد الهيئة الشرعية المركزية كضمان من الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي في مجال المالية والمصرفية الإسلامية، في حين يتضمن القانون النقدي والمصرفي تفاصيل كل ما يتعلق بالهيئة الشرعية المركزية، بما فيها تسوية النزاعات خارج القضاء (ألية التحكيم المصرفي الإسلامي).

الخاتمـــة:

مما سبق يمكن استنتاج النتائج التالية:

أ–نتائج البحث:

1– تعتبر التشريعات القانونية الغطاء الذي ينطلق منه في معالجة تحديات توطين المالية والمصرفية الإسلامية.

2– لا يمكن الاستغناء عن دور توحيد المرجعية الشرعية في مجال تسوية منازعات الصيرفة الإسلامية.

3– تطبيق معالم حوكمة شرعية قوية ومتينة يحتاج إلى مراعات آلية تسوية منازعات الصيرفة الإسلامية.

4– التشريع الجزائري لم يراعي القواعد التحكيمية ولا المؤسسية الخاصة بالصيرفة الإسلامية في مجال تسوية المنازعات خارج القضاء.

5– محدودية دور الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية في الاشراف على ألية تسوية منازعات الصيرفة الإسلامية خارج القضاء، سواء من حيث الغطاء القانوني أو الهيكلة التنظيمية.

6– تفعيل دور هيئة شرعية مركزية تتكفل بالإشراف على ألية التحكيم المالي والمصرفي الإسلامي تحتاج إلى إرفاقها ضمن الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر.

---

*: يقصد بهده القاعدة أن القانون الخاص الذي يفصل موضوع ما مثل قانون العمل مثلا فهو قانون خاص ينظم علاقات العمل، حيث نصوص هذا القانون لها أولوية التطبيق على الأحكام التي تعرض لها القانون المدني في نفس الموضوع.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204

المجلد: 39	العدد: 01	السنة: 2025	الصفحة: 209–235	تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39	N°: 01	Year: 2025	pages: 209-235	Date of Publication: 04-06-2025

7- تتضمن مقترحات تعديل التشريعات الخاصة بسوية منازعات خارج القضاء أربعة جوانب أساسية:

✓ تأسيس هيئة شرعية مركزية وتقنين دورها في تسوية منازعات المالية والمصرفية الإسلامية.

✓ النص على مرجعية التحكيم المصرفي الإسلامي بالإجمال على الشريعة الإسلامية، وبالخصوص الأولوية في التطبيق عند التعارض.

✓ النص على تفعيل دور التنسيق مع الهيئات الدولية والإقليمية المتخصصة في تسوية منازعات الصيرفة الإسلامية خارج القضاء.

✓ النص على اعتماد أو على الأقل المطابقة المحلية للمعايير الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ب– التوصيات:

1- الإسراع في تكوين لجان متخصصة في دراسة مشروع التعديل القانوني ليتضمن تسوية نزاعات الصيرفة الإسلامية خارج القضاء.

2-إعادة هيكلة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية سواء من حيث تابعيتها لبنك الجزائر أو تفعيل دورها الاستشاري والتنسيقي مع هيئة شرعية مركزية تابعة لبنك الجزائر.

2- إعادة هيكلة المدرسة العليا للبنوك بما يناسب تخصص المعاملات المصرفية الإسلامية، وبما يخدم تكوين محكمين معتدين في ذات المجال.

4- العضوية في الهيئات الدولية والإقليمية المتخصصة في تسوية منازعات الصيرفة الإسلامية، والاستفادة من خبرائها وخبراتها.

5- تفعيل العمل بالمعايير الصادرة من مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

المراجع والمصادر:

أ–الكتب:

1– الأخضر قوادري. (2013). الوجيز الكافي في إجراءات التقاضي في الأحكام العامة للطرق البديلة في حل النزاعات (الصلح القضائي–الوساطة القضائية). الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع.

al-Akhḍar Qawādirī. (2013). al-Wajīz al-Kāfī fī Ijrā’āt al-taqāḍī fī al-aḥkām al-‘Āmmah lil-ṭuruq al-badīlah fī ḥall al-nizā‘āt (al-Ṣulḥ alqḍā’y-ālwsāṭh al-qaḍā’īyah). al-Jazā’ir:

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204

المجلد: 39	العدد: 01	السنة: 2025	الصفحة: 209–235	تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39	N°: 01	Year: 2025	pages: 209-235	Date of Publication: 04-06-2025

2– فتحي والي. (2007). قانون التحكيم في النظرية والتطبيق (الإصدار الأول). الإسكندرية: منشأة المعارف.

Fatḥī Wālī. (2007). Qānūn al-taḥkīm fī al-naẓarīyah wa-al-taṭbīq.

3–محمد رفيق زين العابدين. (2014). قانون المصارف الإسلامية ضرورة شرعية..رؤية مستقبلية. مصر: دار السلام للطباعة والنشر.

Muḥammad Rafīq Zayn al-‘Ābidīn. (2014). Qānūn al-maṣārif al-Islāmīyah ḍarūrah shar‘īyah .. ru’yah mustaqbalīyah

4–محمد مجدوب. (1978). محاضرات في القانون الدولي العام. بيروت: مكتبة مسكاوي.

Muḥammad Majdūb. (1978). Muḥāḍarāt fī al-qānūn al-dawlī al-‘āmm.

ب–المجلات العلمية:

1–إيزيل الكاهنة، (2018). خصوصية تسوية المنازعات ذات الطابع الاقتصادي. المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، الصفحات 11–25.

Iyzyl al-kāhinah, (2018). Khuṣūṣīyat taswiyat al-munāza‘āt Dhāt al-ṭābi‘ al-iqtiṣādī.

2–بن سعدية الزهرة، و محمد زيدان. (2020). دور هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في توحيد المرجعية الشرعية للصناعة المالية الإسلامية. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 16(23)، الصفحات 567–586.

Ibn Sa‘dīyah al-Zahrah, wa Muḥammad Zaydān. (2020). Dawr Hay’at al-muḥāsabah wa-al-murāja‘ah lil-mu’assasāt al-mālīyah al-Islāmīyah fī Tawḥīd al-marji‘īyah al-shar‘īyah lil-Ṣinā‘ah al-mālīyah al-Islāmīyah.

3–جمعان بن معيص بن علي الزهراني. (2022). الوساطة كوسيلة ودية لحل المنازعات الدولية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية. مجلة العلوم الإقتصادية والغدارية والقانونية، الصفحات 86–103.

Jam‘ān ibn m‘yṣ ibn ‘Alī al-Zahrānī. (2022). al-Wasāṭah ka-wasīlah wdyh li-ḥall al-munāza‘āt al-Dawlīyah fī al-qānūn al-dawlī wa-al-sharī‘ah al-Islāmīyah

4–خلالف عايدة، و بلقاسم بلقاضي. (2022). دور الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دراسة حالة كل من ماليزيا، مصر، السودان، الكويت، الاردن، والبنك الإسلامي للتنمية. مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، 03(02)، الصفحات 80–95.

Khlālf ‘Āyidah, wa Balqāsim Balqāḍī. (2022). Dawr al-Ḥawkamah al-shar‘īyah fī al-mu’assasāt al-mālīyah al-Islāmīyah fī taḥqīq al-tanmiyah al-iqtiṣādīyah, dirāsah

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204

المجلد: 39	العدد: 01	السنة: 2025	الصفحة: 209–235	تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39	N°: 01	Year: 2025	pages: 209-235	Date of Publication: 04-06-2025

ḥālat Mill Nit Mālīziyā, Miṣr, al-Sūdān, al-Kuwayt, al-Urdun, wa-al-Bank al-Islāmī lil-Tanmiyah.

5–ضاوية كيراني، و أنيس زياد محمد. (2022). خصوصيات الصلح القضائي كطريق بديل لتسوية المنازعات المدنية في القانون الجزائري. المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، 06(01)، الصفحات 571–588.

Ḍāwyh kyrāny, wa Anīs Ziyād Muḥammad. (2022). Khuṣūṣīyāt al-Ṣulḥ al-qaḍā'ī kṭryq badīl li-taswiyat al-munāza'āt al-madanīyah fī al-qānūn al-Jazā'irī.

6–عبد العزيز الناهض، و صوالحي يونس. (2017). نظرية الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية، ومستندها، ومشكلتها،ومبادئها، ومرتكزاتها. مجلة الإسلام في أسيا، 15(1)، الصفحات 1–27.
doi:10.13140/RG.2.2.10594.07361

'Abd al-'Azīz al-nāhiḍ, wa ṣwālḥy Yūnus. (2017). Naẓarīyat al-Ḥawkamah al-shar'īyah lil-mu'assasāt al-mālīyah, wmstndhā, wmshklthā, wa-mabādi'uhā, wmrtkzāthā.

7–عون الله سعاد، و بن علي بلعزوز . (2018). الحوكمة المصرفية كألية للحد من التعثر المصرفي–بالإشارة إلى حالة الجزائر–. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 14(02)، الصفحات 171–188.

'Awn Allāh Su'ād, wa ibn 'Alī bl'zwz. (2018). al-Ḥawkamah al-maṣrifīyah k'lyh lil-ḥadd min alt'thr almṣrfy-bāl'shārh ilá ḥālat aljzā'r-.

8–محمد سالم أبو فرج. (2021). الوساطة ومنازعات حوكمة الشركات. مجلة المنار للدراسات والبحوث القانونية والسياسية، 05(02)، الصفحات 46–68.

Muḥammad Sālim Abū Faraj. (2021). al-Wasāṭah wa-munāz'āt Ḥawkamat al-sharikāt. Majallat al-Manār lil-Dirāsāt wa-al-Buḥūth al-qānūnīyah wa-al-siyāsīyah

ج–الملتقيات والندوات:

1–عبد الباري مشعل. (2011). حوكمة هيئات الرقابة الشرعية. مداخلة في ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية ،الخرطوم: السودان.

'Abd al-Bārī Mash'al. (2011). Ḥawkamat hay'āt al-Raqābah al-shar'īyah. mudākhalah fī Multaqá al-Kharṭūm lil-muntajāt al-mālīyah al-Islāmīyah.

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة الجزائر –
ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

2–عبد الباري مشعل. (2017). توحيد المرجعية الشرعية للصناعة المالية الإسلامية على المستوى الدولي تقييم الواقع وخارطة الطريق المقترحة. مداخلة في مؤتمر أيوفي للبنك الدولي السنوي في نسخته الثانية عشر تحت شعار المالية الإسلامية ومرحلة تحقيق النمو وتوحيد المعايير، (الصفحات 1–20). البحرين.

‘Abd al-Bārī Mash‘al. (2017). Tawḥīd al-marji‘īyah al-shar‘īyah lil-Ṣinā‘ah al-mālīyah al-Islāmīyah ‘alá al-mustawá al-dawlī Taqyīm al-wāqi‘ wa-Khāriṭat al-ṭarīq al-muqtaraḥah.

3–عبد اللطيف محمود آل محمود. (2018). دور هيئات الرقابة الشرعية المركزية في معالجة النقص التشريعي. مداخلة في ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثاني"البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة، البحرين. تاريخ الاسترداد 3–4 أفريل، 2018.

‘Abd al-Laṭīf Maḥmūd Āl Maḥmūd. (2018). Dawr hay’āt al-Raqābah al-shar‘īyah al-Markazīyah fī Mu‘ālajat al-naqṣ al-tashrī‘ī..

4– عبد الله محمد عبد القادر املودة. (2022). دور التحكيم المصرفي في المنازعات. مداخلة في ملتقى المصارف الإسلامية..الواقع والمامول. ليبيا: جامعة مصراته.

‘Abd Allāh Muḥammad ‘Abd al-Qādir amlwdh. (2022). Dawr al-taḥkīm al-maṣrifī fī al-munāza‘āt

د-القوانين:

1– القانون 23–09 المؤرخ في 21 جوان 2023، المتضمن القانون النقدي والمصرفي، ج ر، العدد 43، في 27 جوان 2023، ص21–22.

al-Qānūn 23-09 al-Mu’arrikh fī 21 Juwān 2023, al-mutaḍammin al-qānūn al-naqdī wa-al-maṣrifī, J R, al-‘adad 43, fī 27 Juwān 2023,

2– المرسوم التنفيذي رقم 09–100 المؤرخ في 10 مارس 2009 المتضمن تحديد كيفيات تعيين الوسيط القضائي، ج ر، العدد 16، الصادرة في 15 مارس 2009.

al-Marsūm al-Tanfīdhī raqm 09-100 al-Mu’arrikh fī 10 Mārs 2009 al-mutaḍammin taḥdīd kayfīyāt ta‘yīn al-Wasīṭ al-qaḍā’ī, J R, al-‘adad 16, al-ṣādirah fī 15 Mārs 2009.

3– القانون 22–18 المؤرخ في 24 يوليو 2022، المتعلق بترقية الاستثمار، ج ر، العدد 50، صادر في 28 يوليو 2022.

al-Qānūn 22-18 al-Mu’arrikh fī 24 Yūliyū 2022, al-muta‘alliq btrqyh al-istithmārYūliyū

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria
مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025
Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

4– القانون 07–05 المؤرخ في 13 ماي 2007، المعدل والمتمم للأمر رقم 75–58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975المتضمن القانون المدني، ج ر، العدد 31، الصادر في 13 ماي 2007.

al-Qānūn 07-05 al-Mu’arrikh fī 13 Māy 2007, al-mu‘addal wa-al-mutammim ll’mr raqm 75-58 al-Mu’arrikh fī 26 Sibtambir 1975ālmtḍmn al-qānūn al-madanī, J R, al-‘adad 31, al-ṣādir fī 13 Māy 2007.

5– القانون رقم 08–09 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتضمن قانون الاجراءات المدنية والادارية، ج ر، عدد21، الصادرة في 23 أفريل 2008.

al-Qānūn raqm 08-09 al-Mu’arrikh fī 25 Fīfrī 2008 al-mutaḍammin Qānūn al-ijrā’āt al-madanīyah wa-al-idārīyah,

6–المرسوم الرئاسي رقم 17–141 المؤرخ في 18 افريل 2017، المحدد تنظيم المجلس الإسلامي الأعلى وسيره، ج ر، العدد25، في 19 أفريل 2017.

al-Marsūm al-ri’āsī raqm 17-141 al-Mu’arrikh fī 18 Afrīl 2017, al-Muḥaddid tanẓīm al-Majlis al-Islāmī al-A‘lá wsyrh,.

7–النظام 20–02 المؤرخ في 15 مارس 2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ج ر، العدد16، الصادر في 24 مارس 2020.

al-Niẓām 20-02 al-Mu’arrikh fī 15 Mārs 2020, al-Muḥaddid lil-‘Amalīyāt al-bankīyah al-muta‘alliqah bālṣyrfh al-Islāmīyah wa-qawā‘id mumārasatihā min ṭaraf al-bunūk wa-al-mu’assasāt al-mālīyah.

8–مقرر المجلس الإسلامي الاعلى رقم 20–01 المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

Muqarrir al-Majlis al-Islāmī al-A‘lá raqm 20-01 al-mutaḍammin inshā’ al-Hay’ah al-shar‘īyah al-Waṭanīyah lil-Iftā’ lil-Ṣinā‘ah al-mālīyah al-Islāmīyah.

ه–المواقع الإلكترونية:

1–المركز الدولي الإسلامي للصلح والتحكيم iicra. (2024). تاريخ الاسترداد 29 أكتوبر، 2024، من https://iicra.com/ar/

al-Markaz al-dawlī al-Islāmī lil-ṣulḥ wa-al-taḥkīm iicra. (2024). Tārīkh alāstrdād 29 Uktūbir, 2024,

2–داميلولا إس أولاوي. (2024). الشريعة الإسلامية وتسوية المنازعات في النظام القانوني بعد جائحة كوفيد 19. مقال منشور على موقع جامعة حمد بن خليفة. قطر. تاريخ الاسترداد 10 أكتوبر، 2024، الرابط:

journal of Emir Abd El kader University of Islamic Sciences
Constantine- Algeria

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة الجزائر –

ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204

المجلد: 39 العدد: 01 السنة: 2025 الصفحة: 209–235 تاريخ النشر: 04–06–2025

Volume: 39 N°: 01 Year: 2025 pages: 209-235 Date of Publication: 04-06-2025

https://www.hbku.edu.qa/ar/news/sharia-law-dispute#:~:text=%D9%88%D8%AA%D8%B9%D9%85%D9%84%20%D9%87%D8%B0%D9%87%20%D8%A7%D9%84%D8%B7%D8%B1%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AF%D9%8A%D9%84%D8%A9%20%D8%B9%D9%84%D9%89,%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%B7%D8

Dāmylwlā Is awlāwy. (2024). al-sharī‘ah al-Islāmīyah wa-taswiyat al-munāza‘āt fī al-niẓām al-qānūnī ba‘da jā’ḥh kwfyd 19. maqāl manshūr ‘alá Mawqi‘ Jāmi‘at Ḥamad ibn Khalīfah. Qaṭar